عن حق او بعرض فيهما دبيان فيه واظن ان مثال هذا القسم غير موجود وكل منهما
اي من اللازم والمفارق اما ان يختص بحقيقة واحدة نوعية او جنسية وهو الخاصة
ففي العبارة اشارة الى رد قول من يخص اسم الخاصة باللازم دون المفارق والى
قول من اوجب ان لا تكون الخاصة الا للنوع الاخير فلا خاصة للاجناس مطلقا
او عرفها على وجه يخص بمطلق النوع حيث قال هي المقولة على اشخاص نوع واحد
في جواب اي شيء هو في عرضه فاخرج ما يختص الجنس العالي عن كونه خاصة مثالها
من اللازم والمفارق على سبيل اللف والنشر المرتب كالضاحك بالقوة والفعل
او الضاحك بالفعل للانسان وكالماشي للحيوان وكالملون للجسم وكالموجود
لا في موضوع للجوهر فان قلت الضاحك مطلقا لا يختص بحقيقة الحقيقة اذ قد قيل
ان الملائكة والجن قد يضحكون ويبكون ايضا فلم يصلح مثالا للخاصة قلت
لا ينتقض بشانهم عند الحكماء لا الضحك ولا البكاء فلا يضحكون ولا يبكون ومن يقول به
فعليه ان لا يجعل الضاحك من خواص الانسان فان قلت قد فسر قوة الشيء الى
الشيء بامكان حصوله له مع عدمه وفعليته بحصوله له ما فهما متباينان على ما لا يخفى
فلا يلزم الضاحك بالقوة للانسان لا في الذهن ولا في الخارج كما لا يلزم الضاحك
بالفعل له ففي التمثيل للازم بالضاحك بالقوة مناقشة قلت نعم ذكر التفسير حق
الا انه قد يفسر القوة بامكان الحصول مطلقا فيكون اعم من الفعل بالمعنى المذكور
وهذا هو المراد هاهنا وهو ح يكون بمعنى القابل للضحك والصالح له وهذا يلزم
الانسان ذهنا وخارجا على ما لا يخفى فلا مناقشة وترسم اي الخاصة بانها كلية
تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط داعي قوله فقط خرج عن النوع وفصله
وخرجا بقوله قولا عرضيا وهو قد يقال لعرض يختص الشيء بالاضافة الى غيره كالماشي
العارض للانسان بالنسبة الى النبات وتسمى هذه خاصة اضافية فالاولى خاصة
حقيقية واما ان يعم اي كل منهما حقائق فوق واحدة وهو العرض العام

مثاله

مثاله من اللازم والمفارق على سبيل اللف والنشر المرتب كالمتنفس بالقوة اي القابل للتنفس
والحاصل له والفعل ايضا كالمتنفس بالفعل العارضين للانسان وغيره من الحيوانات
من الفرس والبقر وغيرهما ويرسم اي العرض العام بانه كلي يقال على ما تحت حقائق
مختلفة به خرج عن الجنس وفصله وخرجا بقوله قولا عرضيا فعلم مما سلف ان
الكليات خمس لانه اما ذاتي او عرضي والذاتي اما مقول في جواب ما هو او في
اي شيء والمقول الاول اما مقول بحسب الشركة لا الخصوصية وهو الجنس او بحسبهما
وهو النوع الحقيقي والمقول الثاني الفصل فالعرضي اما ان يختص بحقيقة واحدة
وهو الخاصة الحقيقية اولا وهو العرض العام فالقسمة مخمسة والنوع والخاصة
الاضافيتان ليستا منها فان اردت ابرازهما في القسمة فقل انه اما ان يكون
ممكن الوقوع في جواب ما هو اولا والاول اما ان يكون بحيث يترتب في العموم
والخصوص مع اعتبار الترتيب فيه او لا يكون كذلك الحقيقية فان ترتب
فالعام جنس للخاص والخاص نوع له اضافي والثاني هو النوع الحقيقي
وما يكون ممكن الوقوع فيه اما ذاتي وهو الفصل او عرض مختص بحقيقة
واحدة اختصاصا حقيقيا وهو الخاصة الحقيقية او لا يختص وهو
العرض العام والكل من حيث هو كذلك فالقسمة اذا مسبعة لا يقال قد قسم
المصنف العرضي الى اللازم والمفارق ثم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام فهنا
قسمتان اولى وثانية فان اعتبرت الاولى فقط فجعلت الثانية لكونها في القسم
غير معتبرة كانت اربع الكليات وخامسها اللازم والمفارق دون الخاصة والعرض
العام وان اعتبرت الثانية فقط كانت الاولى لا طائل تحتها وان اعتبرتا
كانت الكليات سبعا لا خمسا لانه يحصل من العرض ح اربعة اقسام احدها
اللازم الذي هو الخاصة وثانيها اللازم الذي هو عرض عام وثالثها المفارق
الذي هو الخاصة ورابعها المفارق الذي هو عرض عام لانا نقول قد

Copyright © King Saud University